دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	نظرات في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
المصدر:	مجلة الدبلوماسي (معهد الدراسات الدبلوماسية بوزارة الخارجية السعودية) - السعودية
المؤلف الرئيسي:	محمد، خالد السيد المتولي
المجلد/العدد:	ع 39
محكمة:	لا
التاريخ الميلادي:	2008
الشهر:	مارس - ربيع الأول
الصفحات:	20 - 23
رقم MD:	386116
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	الدول الصناعية ، الاتفاقيات الدولية ، منظمة الأمم المتحدة ، تلوث البيئة ، حماية البيئة ، الاحتباس الحراري، التغيرات المناخية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/386116

© 2018 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

نظرات في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

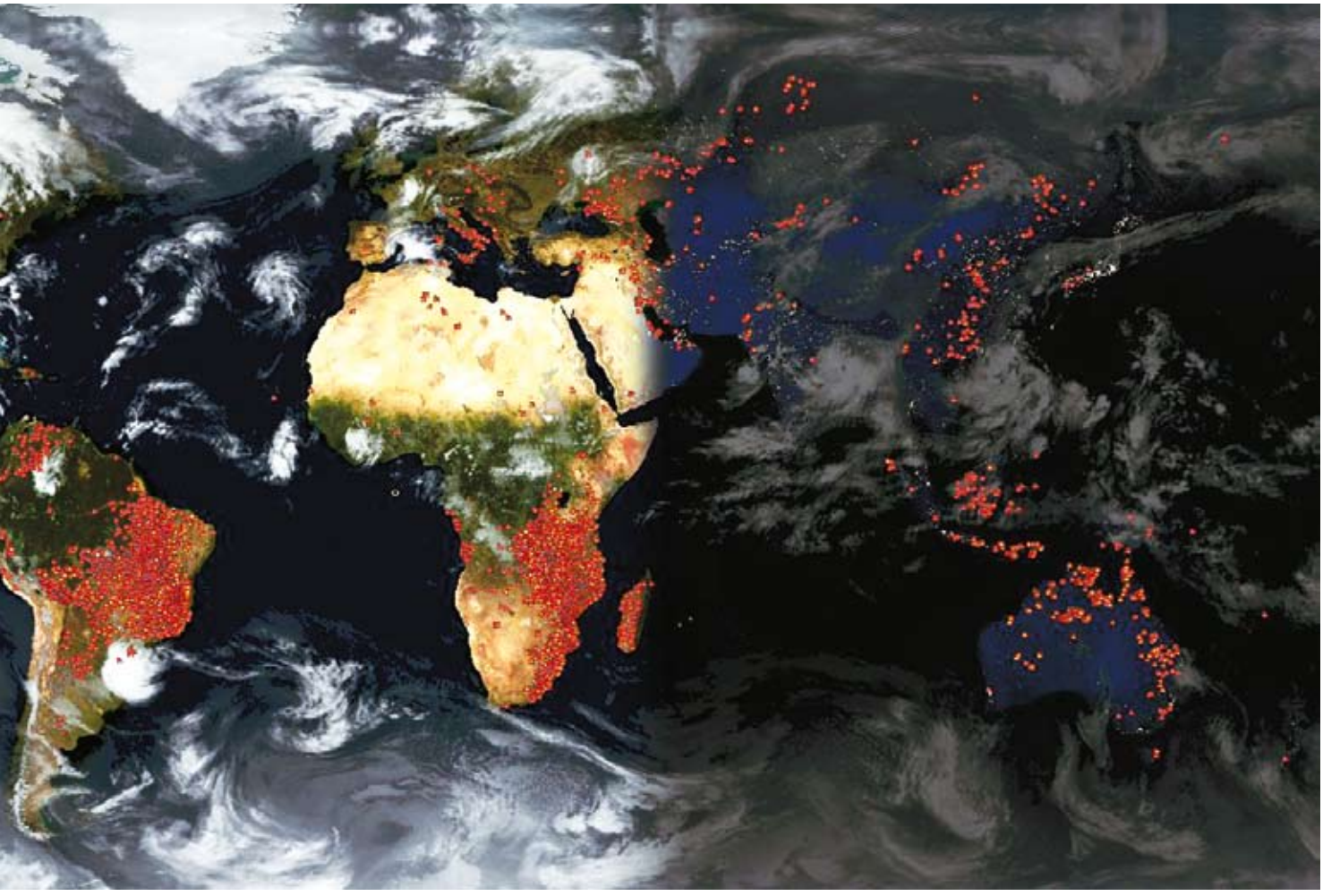

● د. خالد السيد المتولي محمد - سويسرا
استشاري المركز الإقليمي لاتفاقية بازل

أضحت مشكلات الحفاظ على البيئة وحمايتها، والبحث عن حلول ملائمة لها، من هموم رجال القانون والسياسة والاقتصاد في العقود الأخيرة، والتي من أهمها مشكلة «التغير في المناخ وآثاره الضارة»، والتي تمثل شاغلًا مشتركًا للبشرية. ونعني بمصطلح «تغير المناخ»: تغير في المناخ يعزى بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى النشاط البشري الذي يفضي إلى تغير في تكوين الغلاف الجوي العالمي، والذي يلاحظ، بالإضافة إلى التقلب الطبيعي للمناخ، على مدى فترات زمنية متماثلة.

ولقد أصبح من المسلم به أن تزايد تركيزات غازات الدفيئة، الاحتباس الحراري، بدرجة كبيرة في الغلاف الجوي من جراء الأنشطة البشرية من شأنه استفحال ظاهرة الدفيئة الطبيعية، وبالتالي احترار إضافي لسطح الأرض والغلاف الجوي وهو الأمر الذي يؤثر سلبًا في الأنظمة الأيكولوجية الطبيعية وفي البشرية.

وجدير بالذكر أن أكبر قسط من الانبعاثات العالمية في الماضي والحاضر لغازات الاحتباس

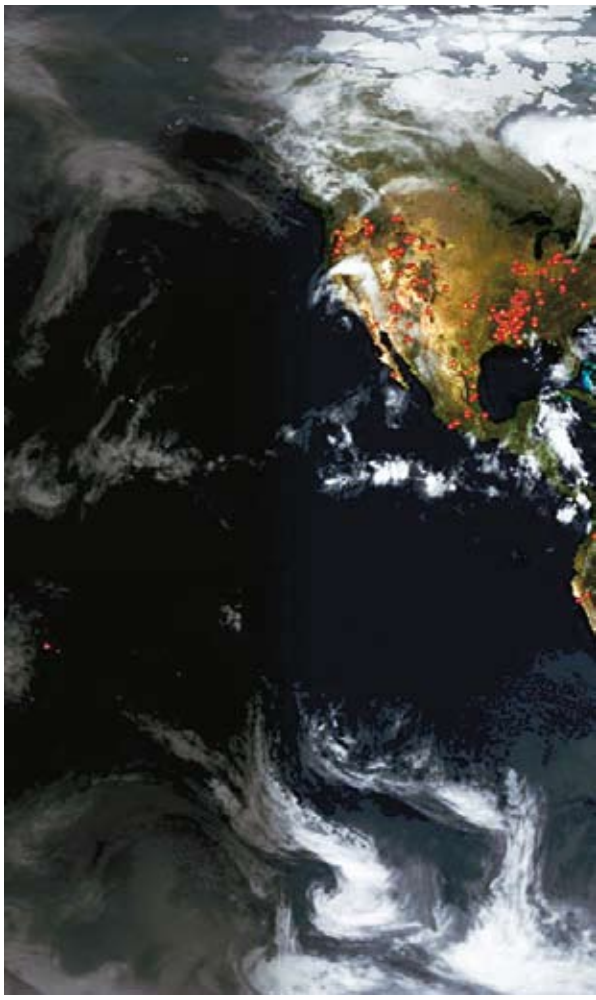

الحراري نشأ في البلدان الصناعية المتقدمة، وأن القسط الناشئ في البلدان النامية من الانبعاثات العالمية ما زال منخفضًا نسبيًا، إلا أن هذا القسط سيزيد لحاجة الدول الأخيرة لزيادة معدلاتها من التنمية للتغلب على مشاكلها الاقتصادية والاجتماعية.

ولقد كان الاعتقاد السائد أن ثاني أكسيد الكربون هو وحده غاز الاحتباس الحراري غير أن البحوث التي أجريت على مدى العقدين الماضيين كشفت عن غازات أخرى لديها خصائص الاحتباس الحراري، منها الأكسيد النتري، والميثان، ومركب الكربون الكلوري الفلوري، وأوزون التروبوسفير.

أما بالنسبة لثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي فقد كان يقدر بحوالي ٢٨٠ جزءًا في المليون حسب الحجم قبل عصر الصناعة « ١٧٥٠-١٨٠٠»، وفي التسعينيات قُدر تركيز ثاني أكسيد الكربون بنحو ٣٥٣ جزءًا في المليون حسب الحجم، أي بزيادة قدرها ٢٥٪ عن مستواه قبل عصر الصناعة. كما قُدر الحجم السنوي للانبعاثات الناشئة عن الأنشطة البشرية بنحو ٥٧٠٠ مليون طن من الكربون بسبب حرق الوقود الحفري، بالإضافة إلى مقدار تراوح بين ٦٠٠ و ٢٥٠٠ مليون طن من الكربون بسبب إزالة الغابات.

وطبقًا لتقديرات الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، إذا ظلت معدلات الانبعاثات من ثاني أكسيد الكربون التي يتسبب فيها الإنسان عند معدلها الحالي، فسوف يزيد ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي حتى يراوح مستواه بين ٤٦٠ جزءًا و٥٦٠ جزءًا في المليون حسب الحجم بحلول عام ٢١٠٠.

أما بالنسبة للميثان، فقُدر مستواه ٠,٨ جزء في المليون حسب الحجم قبل عصر الصناعة، وفي التسعينيات وصل مستواه في الغلاف الجوي نحو ١,٧٢ جزء في المليون حسب الحجم. ويتزايد الميثان بمعدل ٠,٩ جزء في المليون حسب الحجم في السنة.

وبلغ متوسط تركيز أكسيد النيتروز في الجو في عام ١٩٩٠ نحو ٣١٠ أجزاء في البليون حسب الحجم، أي بزيادة نسبتها ٨٪ عن متوسطه ما قبل عصر الصناعة، حيث كانت حوالي ٢٨٥ جزءًا في البليون حسب الحجم. وتتزايد التركيزات من أكسيد النيتروز في الغلاف الجوي بمعدل ١,٢٪ في السنة تقريبًا.

وتقدر التركيزات من كلوريد الميثيل في الغلاف الجوي بنحو ٠,٦ جزء في البليون حسب الحجم.

ويتوقف أثر الغازات النزرة المذكورة أعلاه في مجموع تأثير الاحتباس الحراري في الكميات التي تنطلق منها في الغلاف الجوي، وعلى مستوى تركيزها الصافي في الغلاف الجوي ومدة بقائها فيه، فضلاً عن تأثيرها الإشعاعي.

ولقد كان تأثير الاحتباس الحراري معروفًا منذ فترة طويلة تجاوزت القرن، إلا أنه لم يبدأ القلق مما ينطوي عليه من مخاطر رفع حرارة العالم، إلا في نهايات الستينيات، حيث نبهت الدراسات إلى الآثار طويلة الأجل المحتملة لتغير المناخ بسبب تراكم ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي.

كما أشار مؤتمر المناخ العالمي الذي عقد في عام ١٩٧٩ إلى آثار تغير المناخ في النطاقين الإقليمي والعالمي، وأنها قد تبدأ في الظهور قبل نهاية القرن، وأن تأثيرها سيزداد قبل انتصاف القرن المقبل. وفي الثمانينيات ربطت الدلائل العلمية بين انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ وتغير المناخ العالمي، وهو الأمر الذي أثار القلق الدولي، ومن ثم انعقاد سلسلة من المؤتمرات الدولية التي دعت لإبرام، وبعجلة، معاهدة عالمية تتصدى لهذه المشكلة.

وفي التسعينيات استجابت الجمعية العامة للأمم المتحدة لهذه النداءات بإنشاء لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية متعلقة بتغير المناخ (INC).

وقامت لجنة التفاوض (INC) بصياغة مشروع «اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ» واعتمدت هذه الاتفاقية في ٩ أيار/ مايو ١٩٩٢ بمقر الأمم المتحدة في نيويورك. وفتح باب التوقيع على الاتفاقية في قمة الأرض في حزيران/يونيه ١٩٩٢ في ريو دي جانيرو، ووقعها خلال القمة رؤساء الدول وغيرهم من كبار المسؤولين من ١٥٤ بلدًا «والاتحاد الأوروبي». وبذلك ألزمت نفسها بأحكامها التي بدأ نفاذها في ٢١ آذار/ مارس ١٩٩٤.

أكبر قسط من الانبعاثات العالمية في الماضي والحاضر لغازات الاحتباس الحراري نشأ في البلدان الصناعية المتقدمة

الأهداف والمبادئ التي قررتها الاتفاقية

وتستهدف الاتفاقية إلى تثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي. وينبغي بلوغ هذا المستوى في إطار فترة زمنية كافية تتيح للنظم الأيكولوجية أن تتكيف بصورة طبيعية مع تغير المناخ، وتضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر، وتسمح بالمضي قدمًا في التنمية الاقتصادية على نحو مستدام.

ويجب على الدول الأطراف في الاتفاقية أن تسترشد في الإجراءات التي تتخذها لبلوغ هدف الاتفاقية وتنفيذ أحكامها، بجملة مبادئ من أهمها: أن تحمي الأطراف النظام المناخي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة، على أساس الإنصاف، ووفقًا

لمسؤولياتها المشتركة، وإن كانت متباينة. وبناء على ذلك، ينبغي أن تأخذ البلدان المتقدمة الأطراف مكان الصدارة في مكافحة تغير المناخ والآثار الضارة المترتبة عليه.

كما يجب على الأطراف أن تولي الاعتبار التام للاحتياجات المحددة والظروف الخاصة للبلدان النامية الأطراف، ولا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للتأثر بالنتائج الضارة الناجمة عن تغير المناخ، وكذلك التي سيتعين عليها أن تتحمل عبئًا غير متناسب أو غير عادي بمقتضى الاتفاقية.

السياسات والتدابير المتعلقة بمعالجة تغير المناخ ينبغي أن تتسم بفعالية الكلفة، بما يضمن تحقيق منافع عالمية بأقل كلفة ممكنة

وأن تتخذ الأطراف تدابير وقائية لاستباق أسباب تغير المناخ أو الوقاية منها أو تقليلها إلى الحد الأدنى وللتخفيف من آثاره الضارة. وحيثما توجد تهديدات بحدوث ضرر جسيم أو غير قابل للإصلاح، لا ينبغي التذرع بالافتقار إلى يقين علمي قاطع كسبب لتأجيل اتخاذ هذه التدابير، على أن يوضع في الحسبان أن السياسات والتدابير المتعلقة بمعالجة تغير المناخ ينبغي أن تتسم بفعالية الكلفة، بما يضمن تحقيق منافع عالمية بأقل كلفة ممكنة. ولتحقيق ذلك، ينبغي أن تضع هذه السياسات والتدابير في الحسبان مختلف السياقات الاجتماعية والاقتصادية، وأن تكون شاملة، وأن تغطي جميع مصادر ومصارف وخزانات غازات الدفيئة ذات الصلة، والتكيف، وأن تشمل جميع القطاعات الاقتصادية. ويمكن تنفيذ جهود تناول تغير المناخ بالتعاون بين الأطراف المهتمة.

كما أن للأطراف حق تعزيز التنمية المستدامة وعليها هذا الواجب. وينبغي أن تكون السياسات والتدابير المتخذة لحماية النظام المناخي من التغير الناجم عن نشاط بشري، ملائم للظروف المحددة لكل طرف، كما ينبغي لها أن تتكامل مع برامج التنمية الوطنية، مع مراعاة أن التنمية الاقتصادية ضرورية لاتخاذ تدابير لتناول تغير المناخ.

التزامات الدول الأطراف في الاتفاقية

تلتزم الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بالعديد من الالتزامات، من أهمها:

أولاً: يقوم جميع الأطراف، واضعين في الحسبان مسؤولياتهم المشتركة، وإن كانت متباينة، وأولوياتهم وأهدافهم وظروفهم الإنمائية المحددة على الصعيدين الوطني والإقليمي، بما يلي:

- وضع قوائم وطنية لحصر الانبعاثات البشرية المصدر من مصادر جميع غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال، وإزالة المصارف لهذه الغازات، واستكمالها دوريًا ونشرها وإتاحتها لمؤتمر الأطراف.
- إعداد برامج وطنية، وحيثما يكون ذلك ملائمًا، تتضمن تدابير للتخفيف من تغير المناخ عن طريق معالجة الانبعاثات البشرية المصدر من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال، بحسب المصدر، وإزالة هذه الانبعاثات، بحسب المصرف، واتخاذ تدابير لتيسير التكيف بشكل ملائم مع تغير المناخ، وتنفيذ تلك البرامج ونشرها واستكمالها بصفة دورية.
- العمل والتعاون على التطوير والتطبيق والنشر، بما في ذلك نقل التقنيات والممارسات والعمليات التي تكبح الانبعاثات البشرية المصدر من غازات الدفيئة أو تخفضها أو تمنعها، والتي لا يحكمها بروتوكول مونتريال في جميع القطاعات ذات الصلة بما في ذلك قطاعات الطاقة والنقل والصناعة والزراعة والحراجة وإدارة النفايات.
- تعزيز الإدارة المستدامة والعمل والتعاون على حفظ، حسبما يكون ذلك ملائمًا، مصارف جميع غازات الدفيئة وتعزيزها وخزاناتها، والتي لا يحكمها بروتوكول مونتريال، بما في ذلك الكتلة والغابات والمحيطات، فضلاً عن النظم الأيكولوجية الأخرى البرية والساحلية والبحرية.
- التعاون على الإعداد للتكيّف مع آثار تغير المناخ، وتطوير خطط ملائمة ومتكاملة وإعدادها لإدارة المناطق الساحلية، والموارد المائية والزراعة، ولحماية المناطق، لا سيما في إفريقيا، المتضررة بالجفاف والتصحر والفيضانات وإنعاشها.
- العمل والتعاون على التعليم والتدريب والتوعية العامة فيما يتصل بتغير المناخ، وتشجيع المشاركة على أوسع نطاق في هذه العملية، بما في ذلك المشاركة من جانب المنظمات غير الحكومية.

ثانيًا: تلتزم البلدان المتقدمة النمو الأطراف

والأطراف الأخرى المدرجة في المرفق الأول، على وجه التحديد بما هو منصوص عليه فيما يلي:

- يعتمد كل من هؤلاء الأطراف سياسات وطنية ويتخذ تدابير مناظرة بشأن التخفيف من تغير المناخ، عن طريق الحد من انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المصدر من قبله وحماية مصارف غازات الدفيئة لديه وخزاناتها وتعزيزها، وستظهر هذه السياسات والتدابير أن البلدان المتقدمة النمو آخذة بزمام المبادرة إلى تعديل الاتجاهات الأطول أجلاً للانبعاثات البشرية المصدر بما يتفق مع هدف الاتفاقية مع الإقرار بأن العودة بحلول نهاية هذا العقد إلى مستويات سابقة للانبعاثات البشرية المصدر من ثاني أكسيد الكربون وغيره من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال، ستسهم في تحقيق ذلك التعديل، ومع مراعاة الاختلافات في نقاط البدء بالنسبة لهذه الأطراف ونهجها وهياكلها الاقتصادية، وقواعد مواردها وضرورة الحفاظ على نمو اقتصادي قوي ومستدام والتقنيات المتاحة وغير ذلك من الظروف المنفردة، فضلاً عن ضرورة تقديم مساهمات منصفة ومناسبة من جانب كل من هذه الأطراف في الجهد العالمي المتعلق بهذا الهدف.
- تراعي حسابات الانبعاثات من مصادر غازات الدفيئة وإزالة مصارفها لها، أفضل المعارف العلمية المتاحة، بما في ذلك القدرة الفعالة للمصارف وما يسهم به كل غاز من هذه الغازات في تغير المناخ.

ثالثًا: تقوم البلدان المتقدمة الأطراف بمساعدة البلدان النامية الأطراف المعرضة بصفة خاصة لآثار تغير المناخ الضارة في تغطية تكاليف التكيف مع تلك الآثار الضارة.

رابعًا: تتخذ البلدان المتقدمة الأطراف جميع الخطوات الممكنة عمليًا، حسبما يكون ملائمًا، بتعزيز نقل التقنيات السليمة وتمويلها بيئيًا والدراية الفنية إلى الأطراف الأخرى، وبخاصة البلدان النامية الأطراف، أو إتاحة الوصول إليها، لتمكينها من تنفيذ أحكام الاتفاقية.

خامسًا: يتوقف مدى تنفيذ البلدان النامية الأطراف بفعالية لالتزاماتها بموجب الاتفاقية على فعالية تنفيذ البلدان المتقدمة الأطراف لالتزاماتها بموجب الاتفاقية فيما يتعلق بالموارد المالية ونقل التقنية، ويؤخذ في الحسبان تمامًا أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية والقضاء على الفقر هي الأولويات الأولى والغالبة للبلدان النامية الأطراف.

وسائل تنفيذ الالتزامات والتعهدات

أوردت الاتفاقية بيان سبل تنفيذ الالتزامات والتعهدات التي عرضناها، والتي من بينها:

البحث والرصد المنتظم

تعرف جُل الاتفاقيات البيئية فكرة تدابير أو نظم الرصد والتقويم التي تكفل القيام بملاحظة المخاطر وقياسها وتحليلها، والتي تهدد البيئة ومواردها، على نحو يمكن من الوقاية من تلك المخاطر أو الحد منها أو السيطرة. وبخصوص تغير المناخ، يقوم الأطراف بدعم حيثما يكون ذلك ملائمًا وزيادة تطوير برامج وشبكات أو منظمات دولية وحكومية دولية تهدف إلى تحديد البحوث وإجرائها وتقييمها وتمويلها وجمع البيانات والرصد المنتظم، مع مراعاة الحاجة إلى تقليل ازدواج الجهد إلى الحد الأدنى.

التعليم والتدريب والتوعية العامة

تقوم الأطراف بالعمل على الصعيد الوطني، وحيثما كان ملائمًا، على الصعيدين المحلي والإقليمي، ووفقًا للقوانين والأنظمة الوطنية، وفي حدود قدرات كل منهم على تشجيع ما يلي وتيسيرها: وضع برامج للتعليم والتوعية بشأن تغير المناخ وآثاره وتنفيذها، وإتاحة إمكانية حصول الجمهور على المعلومات المتعلقة بتغير المناخ وآثاره، ومشاركة الجمهور في تناول تغير المناخ وآثاره، وإعداد الاستجابات المناسبة، وتدريب الموظفين العلميين والفنيين والإداريين.

آليات الإشراف والرقابة على تنفيذ أحكام الاتفاقية

تكمن قوة الالتزام وفاعليته في احترام الملتزم له وتنفيذه إياه، وإذا كانت الدول الأطراف في اتفاقية ما يتعهدون بحسن تنفيذ التزاماتها. فيمكن القول، خصوصًا بشأن الالتزامات والتعهدات الدولية الناشئة عن معاهدة أو اتفاقية، إنها غير ذاتية التنفيذ أو لا وتنفذ من تلقاء ذاتها، بل لا بد من العمل على تأكيد احترام الأطراف لتعهداتهم وتنفيذها.

تلتزم الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بالعديد من الالتزامات

ومن هنا كانت ضرورة وجود سلطات أو هيئات معينة تتولى مهمة الإشراف والمساعدة والرقابة على تنفيذ الالتزامات الاتفاقية. وعلى غرار العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة، يوجد في اتفاقية تغير المناخ جهازان رئيسان يناط بهما مهمة الرقابة على تنفيذ أحكامها هما: مؤتمر الأطراف، والأمانة العامة. وإلى جانب تلك الأجهزة الرئيسة، توجد بعض الأجهزة الفرعية، والتي من أهمها: الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية، والهيئة الفرعية للتنفيذ. كما تتوخى تسوية المنازعات عن طريق التفاوض أو أي وسيلة سلمية أخرى تختارها الأطراف، أو العرض على محكمة العدل الدولية، أو التحكيم أو التوفيق.●